

الفاتمين عشيرة والساد وفتح عنق مع  
 اهل اوفخ عنوة افر اهل عليه او صالحم خواجه ولو  
 اجمه وان يعنبر قريه والبصرة عشيرة وخواج حبيب  
 صل للزراعة صناع ودرهم وفي جريب الرطبة خمسة  
 درهم وفي جريب الكرم والنخل المنصل عشرة درهم  
 وان لم ينطق ما وصف نقص خلاف الزيادة ولا  
 خراج ان غلب على ارضه الماء او انقطع او اصاب  
 الفزع او فدان عطلها صاحبها او اهلها  
 شترى ارض خراج حبيب الخراج ولا عشر في ارض  
 الخراج كتاب الجزية ان وضعت بتراض صلح  
 ما يبيع عليه بالانفاق سكين

وصارت وديعة فينا وان قتل ولم يظفر عليهم اوقات  
 ووديعته  
 ففرضه لو دنته فان جاء نا حربي بان وله زوجة غنة  
 وولد ومال ووديعته عند سلم وذي وحرابي فاسلم  
 هتائم ظهر عليهم فالكل في فان اسلمه ثمة فجاء نا فظهر

عليهم فاوله الصغبر حوسلم وما او دعه عند سلم او  
 ذبي فصوله وغيره في من فمنا اخطا لاوله  
 او حربي اجانا با مان فاسلمه فدينه على عاقبته فان

للامام وفي العدا القتل والدية لا القتل باب  
 العسر والخراج والجزية ارض العرب وما سلم  
 باليمن واليمن الى جد اهلها

ما يبيع عليه بالانفاق سكين  
 ما يبيع عليه بالانفاق سكين  
 ما يبيع عليه بالانفاق سكين

Copyright © Kimud University